

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة  
تحية طيبة وبعد،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،

مقدمو الاقتراح

ثامر سعد الظفيري

مبارك هيف الحجرف

د. عادل جاسم الدمخي

فارس سعد الطيبي

محمد براك المطير

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ويوزع على الأعضاء

State of Kuwait



دولة الكويت

**اقتراح بقانون****بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤****بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين**

- بعد الاطلاع على الدستور،  
– وعلى القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين،  
وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

**(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه النص التالي:  
" تسري أحكام هذا القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وريبات البيوت الكويتيات، ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير ".

**(المادة الثانية)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت  
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية

## للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤

بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

عند صدور القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، جاء في مذكرته الإيضاحية أن الغاية منه هي تخفيض النفقات الصحية الملقاة على عاتق المواطنين المتقاعدين، بعد أن تعددت وسائل الوقاية والعلاج الحديثة مع تقدم الطب واستتبع ذلك زيادة كبيرة جداً في تكاليف الرعاية الصحية من حيث سعر الأدوية والمعدات والأجهزة وأجور القوى العاملة وخاصة الأطباء الاستشاريين في فروع الطب المختلفة.

ولقد نصت المادة (٢) منه على أن: " تسري أحكام هذا القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية .. " ويترتب على ذلك أن تقدم الخدمات الصحية للمشمولين بالقانون وتتحمل وزارة الصحة وفق المادة (٣) قيمة التأمين ووفق المادة (٧) يتم تحصيل قيمة العلاج من شركات التأمين ويحظر تحصيل أي مبالغ من المؤمن عليهم.

ولما كانت ربات البيوت من المواطنات الكويتيات لا يقلن عطاء للوطن والمجتمع عن المتقاعدين، وأن على عواتقهن تقع مسؤولية تنشئة وتربية الأجيال الصاعدة تنشئة قويمه وسليمة، مع ما في ذلك من إرهاق وعناء وسهر وتضحية، وحيث أنهن لا يتقاضين معاشات تقاعدية، وليس بمقدورهن تحمل تكاليف العلاج الباهظة خاصة مع تقدم السن.

ولما كان الدستور الكويتي قد نص في المادة (١١) منه على واجب الدولة في كفالة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة والمرض أو العجز عن العمل، وعلى توفير كذلك خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية، فضلاً عما جاء في المادة (١٥) من ضرورة عناية الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

لكل هذا رئي التقدّم بهذا الاقتراح بقانون لتعديل نص المادة (٢) بحيث تسري أحكام القانون على ربات البيوت الكويتيات أسوة بالمتقاعدین.

الفصل التشريعي السابع عشر دور الانعقاد الأول